

هل تُقبل فتيا المبتدع؟ وما حكم استفتاء أهل البدع؟

وليد السعيدان

ومن المسائل وهي العاشرة ما حكم فتوى اهل الحكم اذا افتراك رجل من اهل البدع في مسألة او تقبل فتياه ام لا الجواب في ذلك خلاف بين اهل العلم رحمهم الله تعالى - 00:00:00

والقول الاقرب ان شاء الله هو قبول فتياه اذا كانت مستندة الى الدليل الظاهر بامر الله يتعلق بيدعنته قبول فتياه اذا كانت مستندة الى دليل ظاهر في امر لا يتعلق بيدعنته - 00:00:24

فهمتم هذا فان قلت وما برهانك على هذا اقول ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ابا هريرة ان يقبل ما قاله الشيطان له لموافقته للحق مقوينا بدليله في امر الله يتعلق بتلبيسه ومخادعته - 00:00:50

لما قال له الشيطان يا ابا هريرة ان كنت تريدين الا نأتيك فاقرأ آية الكرسي كل ليلة هذه فتية من الشيطان فابو هريرة رد الامر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال صدقا وهو كذوب - 00:01:09

فامره بقبولها لانها وافقت الحق والدليل الظاهر في امر لا يتعلق بتلبيس الشياطين ولا بتسویلهم ولا بزخرفتهم وتزيينهم فلا بأس بذلك ان شاء الله ولان المبتدع اذا افتراك بالحق المتفق - 00:01:26

مع الكتاب والسنة وفهم السلف انتبه. فهو حق والمتقرر عند العلماء ان الحق يقبل من جاء به لكن ما حكم استفتائي للمبتدع استفتاؤك للمبتدع محرم الا في باب الظروارات استفتاؤك للمبتدع محرم الا في باب الضروت - 00:01:45

الظروارات فاذا كنت تجد من يفتليك في مسألك من الموصوفين بالسنة والاستقامة على منهاج الحق فلا يجوز لك ان تترك هؤلاء الى المبتدعه فتسألهem او تستفسر عن دينك منهم لكن ان لم يوجد عندك في بلادك احد الا هذا واستفتتيه في مسألة لا تتعلق بيدعنته وقرن - 00:02:09

بالدليل الظاهر المتفق مع الحق فحين اذ لك ان تقبل فتياه لانها حق والحق يقبل من جاء به - 00:02:35